

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨١٠٢ لسنة ٢٠٢٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ بشأن تنظيم هيئة قضايا الدولة وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٢٨٦ لسنة ١٩٩٤ بإصدار اللائحة الداخلية لهيئة

قضايا الدولة وتعديلاته ؛

وعلى كتاب هيئة قضايا الدولة رقم (٣٠٨) بتاريخ ٢٢/١٢/٢٠٢٣ ومرفقاته ؛

ولمقتضيات صالح العمل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع جديد لهيئة قضايا الدولة بمحافظة القليوبية يسمى فرع "بنها ثالث" يختص ب مباشرة القضايا التي تنظر أمام مأمورية استئناف على شبرا الخيمة ، ومحكمة شبرا الخيمة الكلية ، ومحكمة شبرا الخيمة الجزئية ، ومحكمة قليوب الجزئية ، يكون مقره ديوان عام حى غرب شبرا الخيمة بالمبنى الخلفى - شبرا الخيمة - القليوبية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره ،

وعلى رئيس هيئة قضايا الدولة تنفيذه .

صدر في ٣١/١٢/٢٠٢٣

وزير العدل

المستشار / عمر مروان